

كتاب الطهارة من زاد المستقنع لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 21

محمد بن صالح العثيمين

اما كيف يطهر؟ فقال المؤلف فان اضيف الى الماء النجس طهور كثير غير تراب ونحوه او زال تغير النجس الكثير بنفسه او نزع منه فبقي بعده كثير غير متغير طغوا - [00:00:01](#)

ثلاثة طرق لتطهير الماء النجس الطريق الاول ان نضيف اليه طهورا كثيرا غير تراب ونحوه يعني ان نضيف اليه ماء طهورا لكن اشترط المؤلف ان يكون المضاف كثيرا لماذا اشترطت - [00:00:24](#)

لانا لو اضعنا قليلا ها تنجس بملاقاته الماء النجس عندك الان فيه ماء نجس فيما نجى لكن هذا الماء النجس هذا الاناء كبير يأخذ اكثر من قلتين والماء الذي فيه - [00:00:53](#)

النص فلة الناس كلها حطوا بالكم ما في قدر كبير مقداره نصف فلة متغير بالنجاسة لكنه يأخذ ثلاث صلات هذا القدر يأخذ ثلاث صلات كيف كيف نظهره نجيب قلة عين - [00:01:17](#)

ونصبه على نصف الخلوة الان اضعنا اليه ها؟ ماء كثيرا يظهر اذا زال تغيره يظهر يكون الان طهورا لانا اضعنا اليه ماء هاه كثيرا طيب ان اضعنا اليه قلة واحدة - [00:01:42](#)

وزال التغير ها؟ لا يكون طهورا. مم. يبقى على نجاسته لان لانه لاقاه ماء يسير وهو فينجس به فينجز به طيب هذا اذا اضيف الماء ها ايش اي نعم ثم نصف اللحم اي ما ينفع الا كن متصل - [00:02:07](#)

لانه اذا اردت ان تقول لهم رتبت رحت جبت طيب اذا اضيف اذا اضيف اليه ماء كثير يطهر سواء كان الماء النجس قليلا ها او كثيرا صح ولا لا النجاة نعم. فان اضيف الى الماء النجس - [00:02:36](#)

ما قال الماء النجس يسير طهور كثيرا الاضافة الان وش يشرب فيها ان يكون طهورا كثيرا المضافين يشتغل فيه ان يكون كثيرا او يسيرا ولا ما يشرب. لا يشترط فاذا كان عندك ماء عندك قدر فيه قلتان - [00:03:04](#)

نجستان ولكنه يأخذ اربع قلاب واضفت اليه قلتين وزال تغيره يكون طهورا مع انه اي نجس قلة قال اوزال تغير النجس الكثير شف طيب زال تغير النجس الكثير بنفسه ما هو الكثير - [00:03:31](#)

ما بلغ قلتين زال تغيره بنفسه عندك ماء في قدر يبلغ قلتين وهو نجم لكنه بقي يومين ثلاثة وذهب فيها زالت الرائحة التي ولا بقي للنجاسة اثر وانت ما اضعنا اليه شيئا ولا فعلت فيه شيئا - [00:04:04](#)

ماذا يكون هذا الماء؟ يكون طهورا لماذا قالوا لان الماء الكثير قادر على تطهير غيره فتطهير نفسه من باب اولى ولا لا؟ طيب هذا الماء الكثير ليبلغ اللتين زال تغييره بنفسه - [00:04:28](#)

فنقول اصبح الان طهورا ان ما عملنا به اي عمل يكون طهورا طيب ويظفر بالاضافة ايضا ولا ما يظفر ها؟ صار اذا كان قلتين كفر بامرین بالاضافة اضافة التطور الكثير - [00:04:50](#)

ها؟ وبزوال تغيره بنفسه تمام ولا لا طيب او نزع منه فبقي بعده كثير غير متغير نزع منه اي من الماء الكثير نزع منه ماء فبقي بعد النزع ماء كثيف - [00:05:09](#)

في هذه الصورة لابد ان يكون الماء المتنجس اكثر من قلتين لا بد يكون اكثر من قلتين لان المؤلف اشترط ان يبقى بعد النزع كل سنة وعلى هذا تكون هذه المسألة الثالثة - [00:05:35](#)

اذا كان الانسان فيه اربع قلال نعم ونجح انه نزع منه شيء وبقي قلتين ولكن هذا الباقي ما صار فيه نجاسة ها يكون طهورا يكون

طهورا. طيب هذا الاربع قلل لو زال تغيره بنفسه - [00:05:53](#)

يكون طهورا. طيب هذا الاربع خلال لو اضعنا اليه كل شيء يظهر اذا ما زاد ما زاد على القلتين يمكن ان يطهر بثلاث طرق ما زال على القلتين فانه يمكن ان يطهر بثلاثة بثلاثة طرق - [00:06:23](#)

الطريق الاول الاضافة والطريق الثاني زوال تغيره بنفسه والطريق الثالث مواد اضافة ان ينزح منه ان ينزح منه فيرفع بعده ما بعد نفع كثير يعني يقول لكان فاكتر فانه يكون - [00:06:46](#)

طاهرا اه طهورا تكون طهورا طيب اذا كان الماء اذا كان الماء اقل من قلتين فكم طريقا لتطهيره؟ ها؟ طريق واحد وهو؟ الاضافة ان يضاف اليه كثير لو زال التغير بنفسه - [00:07:08](#)

ها؟ ما يقع. ما يظهر لانه لم يبلغ قلتين لا يظهر لانه لم يبلغ قلتين فهمتم الان طيب الان نطالب اه النجس ما هو قلنا ثلاثة انواع ما تغير بنجاسة - [00:07:31](#)

اولا قهوة ياسين او انفصل عن محل نجاسة قبل زواجه هذا النزاع بماذا يكون تطهيره باي طريق نقول ان كان اكثر من القلتين فله ثلاثة طرق اولاً ان يضيف اليه طهورا كثيرا - [00:07:53](#)

والثاني ان يزول تغيره بنفسه والثالث ان ينزح منهما شيء ولو كان يسيرا الناس ما هو المنزوح لا تنظر اليه ان ينزح منه شيء ويبقى بعده كثير ويبقى بعده اذا كان قلتين لا زيادة ولا نقص - [00:08:15](#)

ها له طريقان لتطهيره طريقان الطريق الاول النضافة اليه طهور كثير والطريق الثاني ان يزول تغيره بنفسه واذا كان اقل من قلتين فليس لتطهيره الا طريق واحد وهو ان يضاف اليه شيء ماء كثيف - [00:08:39](#)

مفهوم طيب استثنى المؤلف في مسألة الاضافة قال غير تراب ونحوه لو اضعنا اليه ترابا التراب ومع اختلاط التراب وترصد التراب زادت الرائحة يظهر هذا المذهب لا معاكم مع ان التراب احد الطهورين - [00:09:05](#)

ولا لا؟ نعم ترابح الطهورين لكن يقولون ان تطهير التراب ليس حسيا بل هو معنوي فان الانسان عند التيمم لا يتطهر الطهارة الحسية ولكن يتطهر طهارة معنوية فاذا كان الماء لا يؤثر تأثيرا حسيا - [00:09:34](#)

فانه وان زالت به النجاة وان زالت به ان زال به اثر النجاسة المعنى المتنفس لا تؤكد طيب نحو التراب مثل ايش لو اضعنا اليه من او ها؟ او صابون او صابون او غيره - [00:10:01](#)

فانه لا لا لانه ما فيه شيء يظهر الا بالماء ما في طهارة الا بالماء هذا هو ما مشى عليه المؤلف وهو المذهب ولكن الصحيح انه اذا زال اذا زال التغير - [00:10:23](#)

الماء بالنجاسة في اي طريق فانه يكون طهورا يكون طهورا وذلك لان الحكم متى ثبت العلة زال لزوالها فما دما قد رجحنا ان الماء لا ينجس الا في التغير فنقول اذا زال هذا التغير - [00:10:43](#)

طهور واي فرق بين ان يكون كثيرا وان يكون كثيرا العلة واحدة متى زالت فانه اي اقصد النجاسة فانه يكون طهورا مطهرا وهذا القول الصحيح تجدونه ايسر حتى ايسر فهما - [00:11:07](#)

وايسر عملا يحتاج انه نروح نجيب مثل كثير نظيف وما يحتاج ها ما ما نحتاج نقول متى متى زالت النجاسة ولم يجد لم يوجد لا ولا لون ولا طعام فانه يترك - [00:11:28](#)

واعلم ان هذا الحكم بالنسبة للماء فقط دون سائر المائعات دائر المائعات تنجس بمجرد الملاقاة ولو كانت مئة قلبة دائرة المائعات تنجس بمجرد الملاقاة ولو كانت مئة قردة فلو كان عند الانسان - [00:11:46](#)

عنده اناء كبير فيه غسل في عدن ماء وسقطت فيه شعرة من فأرة ينفع وتشوفون هذا؟ يكون نجس ما يجوز اكله ولا بيع ولا شراؤه ولو كان عنده حب كبير - [00:12:13](#)

من الدهر دهن ماء نعم وسقطت فيه كما قلنا اه شعره من فأرة ترى المراد فأرة ميتة اذا قمنا بنجاسة الشعر لكن المثال الصحيح اللي ينطبق حتى عن المذهب ان يسقط فيه شعرة من كلب - [00:12:41](#)

شعر من كلب في هذا الحد الكبير نعم ولم يتغير ولم يتأثر شعرة واحدة مثل شعر الادب العين يكون هذا الدهن الكثير يكون نجسة يكون نذر يجوز بيعه ولا لا - [00:13:09](#)

ها؟ المذهب ما يجوز كما مر علينا متنفس ما يجوز فيها ما يجوز الا الاستفتاح بها في غير والصحيح ان كل الاشياء ما دامت لم تستعجل بالنجاسة فهي ها؟ نعم. نجاسة ماء او - [00:13:31](#)

غيره او طهارته بنى على اليقين بشك في نجاسة ماء او غيره غير الماء غير الماء فهو يبني على اليقين كيف شك في طهارته او غيره؟ في طهارة ماء او نجاسته - [00:14:01](#)

في نجاسة ماء او طهارتين كيف يشك؟ في نجاسته او طهارته في نجاسته اذا كان اصله ظاهرا وفي طهارته اذا كان اصله نجسا شك في نجاسة الماء عنده ماء طاهر ما علم انه تنجف - [00:14:25](#)

ثم جاء فوجد فيه شيئا ولنفرض انه وجد روثة لا يأتي روثة بغير هي ام روثة حمار والامام متغير فيه خبرة من هذه الروضة ولكن ما يدري الان شك في - [00:14:46](#)

نجاسة ولا طهارته؟ في نجاسته لانه كان يعرف انه طاهر فجاء هذا الحدث فشك هل هو نجس ام طاهر فنقول ابني على اليقين ما هو اليقين؟ الطهور الطهور وتطهر به ولا حرج - [00:15:06](#)

كذلك اذا شك في نجاسة غيره غير الماء عنده ثوب فشك في نجاستهم فما هو الاصل؟ الطهارة حتى يعلم انه نجس عنده جلد سن تشاة وشك هل هو جند مذكاة او جن ميتة - [00:15:28](#)

وش الغالب انه جند مذكور ولا يمكن يكون جلد ميتة لكن على القول الراجح كما سيأتينا ان شاء الله تعالى ان المدبوغ ولو كان تلد ميتة يكون طهورا ظاهرا طيب شك في ارض في الارض الان بيصلي - [00:15:57](#)

قال والله ما ادري هل هذه البقعة طاهرة ولا نجسة نقول الاصل الطهارة فتكون طاهرة ويصلي عليها كذلك لو شك في طهارة الماء كيف شك في طهارته؟ نعم عنده ماء نجس يعرف انه نجس - [00:16:15](#)

فلما عاد اليه فوالله ما ادري هل زال التغيير او ما زال تبكي ماذا نقول الاصل النجاسة الاصل بقاء نجاستهم وعلى هذا فلا يستعمله لان الاصل النجاة ولهذا قال بنا - [00:16:35](#)

على اليقين. اليقين هو الذي كان قبل الشرك اليقين هو ما كان قبل الشك فهمت؟ نعم. طيب اذا اذا شك في نجاسة الماء فهو قهوة ايه طهور اذا شك في نجاسة الماء في طهارة الماء المتنجس فهو نجس. طيب ما هو الدليل - [00:16:55](#)

وما هو التعليم الدليل على ذلك حديث عبدالله بن زيد ان النبي عليه الصلاة والسلام شوكي اليه الرجل وكذلك في حديث ابي هريرة يجد الشيء في بطنه فيشكل عليه هل خرج منه ام لا؟ شيء ام لا؟ فقال - [00:17:24](#)

ها؟ لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا هذا واضح ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالبناء على الارض وهو بقاء الطهارة حتى يسمع صوتا او يجد ريحا - [00:17:42](#)

واضح طيب اذا هذا الماء الطهور شككنا هل اصاب بنجاسة ام لا فنقول لا نتجنبه حتى نتيقن انه ندم وهذا الماء المتنجس دككنا هل زالت زال تغيره بالنجاسة ام لا؟ فنقول - [00:18:01](#)

لا نستعمله حتى نتيقن ان النجاسة زادت هذا دليل اثري يعني اذا الاستدان بالاثار كذلك عندنا دليل النظر جلب النظر وهو ان الاصل بقاء الشيء هذا الاصل الاصل بقاء ما كان على ما كان حتى يتبين - [00:18:21](#)

التغير نعم تغيروا الشيء فهذا دليل نظر عقلي وبناء على ذلك اذا اصابك ماء من ذاب وانت مار في السوق قلت والله ما ادري هل هذا من المراحيض او من غسيل الثياب - [00:18:45](#)

وهل هو من غسيل ثياب الصبيان نجسة او من غسيل ثياب رجال طاهرة واش نقول طيب انا شفت كان لونه متغير الاخ الطهار ولو كان متغير قالوا ولا يجب عليه ان يشمه - [00:19:05](#)

او ان يتفقده ما هو واجب يمشي على ما كان عليه ويقول الاصل الطهارة وهذا كله من من سعة رحمة الله عز وجل حتى لا نتكلف

ونشق على انفسنا ولهذا الصحابة - [00:19:28](#)

لما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتوننا باللحم ما ندري اذكر اسم الله عليه ام لا قال سموا انتم وكلوا قالت عائشة رؤية الحديث وكان

الكفر يعني توهم المسلمين - [00:19:46](#)

هنا يغلب على الظن انه لم يذكروا اسم الله ومع ذلك ما امر الرسول بان نسأل ولا ان نبحت اذا ما نفعل - [00:20:01](#)